

بسم الله الرحمن الرحيم

العلاج بالحجامة في السنة النبوية

كتبه لمشاة الفجر الدكتور عبدالعزيز بن سعد الدغيث في ١٤٤٥/١/٨ هـ

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده أما بعد:
فإن الأحاديث الواردة في العلاج بالحجامة كثيرة مشهورة، وسبب أهمية العلاج بالحجامة خلوها من الضرر الظاهر ولعظيم نفعها، وأحكام الحجامة داخلية في أبواب متعددة من الفقه كالطهارة والصوم والإحرام، وذلك لكثرة حاجة الناس لها، وقد أثنى عليها المصطفى صلى الله عليه وسلم في حديث أنس رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خير ما تداويتم به الحجامة"^(١).

وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بالحجامة لمن اشتكى من صداع الرأس كما في حديث سلمى - خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها قالت: "ما كان أحد يشتكي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعا في رأسه إلا قال: "احتجم" ولا وجعا في رجله إلا قال: اخضبها"^(٢).
وفي حديث أنس قال: «كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يحتجم في الأذنين والكاهل^(٣)، وكان يحتجم لسبع عشرة وتسع عشرة وواحد وعشرين»^(٤).

ولما اشتكى صلى الله عليه وسلم رأسه سارع إلى الحجامة كما في حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم في رأسه من شقيقة كانت به"^(٥)، وفي حديث عبدالله بن بحنة رضي الله عنه: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم بلحي جمل من طريق مكة في وسط رأسه"^(٦).

وثبت أنه احتجم من ألم في وركه في حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم على وركه من وئي كان به"^(٧) والوئي دون الخلع ولا يبلغ الكسر.

(١) رواه البخاري ١٠٠٤/٤٥٩، ١٥٠/٤٥٩، ومسلم ١٥٧٧.

(٢) رواه الترمذي ٣٩٢/٤ وأبو داود (٣٨٥٨) وابن ماجه (٣٥٠٢) والحاكم ٢٠٦/٤ وصححه، وحسنه الأرنؤوط في تحقيق جامع الأصول (٥٦٨١).

(٣) قوله: «في الأذنين» هما عرقان في جانبي العنق والكاهل ما بين اللبتين وهو مقدم الظهر.

(٤) الترمذي (٣٩٠/٤) (٢٠٥١)، والحاكم (٢٣٤/٤) بهذا اللفظ، وأخرجه أبو داود (٤/٤) (٣٨٦٠)، وابن ماجه (١١٥٢/٢) (٣٤٨٣)، وأحمد (١١٩/٣، ١٩٢)، وأبو يعلى (٣٨٧/٥) (٣٠٤٨)، بلفظ: «أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم في الأذنين وعلى الكاهل». قال النووي - رحمه الله -: «إسناده صحيح على شرط البخاري ومسلم»

(٥) رواه البخاري.

(٦) رواه البخاري ١٠٠٤/٥٧٠، ومسلم ٣٨٣/١ مع الشرح.

(٧) رواه أبو داود (٢٨٦٣) وأحمد ٣٠٥/٣ واللفظ له والنسائي ١٩٣/٥ وسنده حسن.

وثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه احتجم في هامة رأسه وبين تفييه عن أبي كبشة الأنباري رضي الله عنه قال إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحتجم على هامته وبين كتفيه ويقول: " من اهراق من هذه الدماء فلا يضره ألا يتداوى بشيء" (٨).

ولما اشتكى صلى الله عليه وسلم ألما في قدمه احتجم في ذلك الموضع، دليله ما صح عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم على ظهر القدم من وجع كان به" (٩). وجعلها صلى الله عليه وسلم من رؤوس العلاجات النافعة كما في حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " الشفاء في ثلاث: شربة عسل وشرطة محجم وكية نار وأنا أنهي أمتي عن الكي" (١٠). وفي حديث جابر قال: سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: «إن كان في شيء من أدويتكم خير ففي شرطة محجم، أو شربة عسل، أو لدعة نار يوافق الداء، وما أحب أن أكتوي» (١١).

ومن اهتمامه صلى الله عليه وسلم بهذا العلاج أنه حث على الاحتجام في أوقات محددة من الشهر بعد انتصافه كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " من احتجم لسبع عشرة من الشهر وتسع عشرة وإحدى وعشرين كان له شفاء من كل داء" (١٢). وفي رواية: «من احتجم لسبع عشرة من الشهر كان له شفاء من كل داء» (١٣) وعن ابن عباس أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «إن خير ما تحتجمون فيه يوم سبع عشرة وتسع عشرة وإحدى وعشرين» (١٤).

كما حدد صلى الله عليه وسلم حالة المحتجم وقت الحجامة والأيام التي يحتجم فيها كما في الحديث الثابت عن ابن عمر رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " الحجامة على الريق أمثل وفيها شفاء وبركة وتزيد في الحفظ والعقل، فاحتجموا على بركة الله يوم الخميس واجتنبوا الحجامة يوم الجمعة ويوم السبت ويوم الأحد، واحتجموا يوم الإثنين والثلاثاء فإنه اليوم الذي عافى فيه أيوب من البلاء واجتنبوا الحجامة يوم الأربعاء فإنه اليوم الذي ابتلي فيه أيوب وما يبدو جذام ولا برص إلا في يوم الأربعاء أو في ليلة الأربعاء" (١٥). هذا ما تيسر جمعه والحمد لله أولا وآخرا.

(٨) أخرجه أبو داود (٣٨٥٩) وابن ماجه (٣٤٨٤) بإسناد حسن.

(٩) رواه أبو داود (١٨٣٧) والنسائي (١٩٤/٥) والحاكم (٤٥٣/١) وابن حبان كما في الموارد (١٤٠٠).

(١٠) رواه البخاري ١٣٦/١٠.

(١١) البخاري (٢١٥٧، ٢١٥٢/٥)، مسلم (١٧٢٩/٤) (٢٢٠٥).

(١٢) رواه أبو داود (٣٨٦١) وفي إسناده سعيد بن عبد الرحمن بن عوف الجمعي وثقه الأكثر ولينه بعضهم.

وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٩٦٨) والصحيحة (٦٢٢).

(١٣) الحاكم (٢٣٣/٤) وقال صحيح على شرط مسلم.

(١٤) الترمذي (٣٩١/٤) (٢٠٥٣) وأحمد (٣٥٤/١) .. الحاكم (٢٣٣/٤). وقال الترمذي: حديث حسن غريب. وقال الحافظ: رجاله ثقات لكنه معلول، وقال

الحاكم: صحيح الإسناد.

(١٥) رواه الحاكم وابن ماجه وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣١٦٩) والصحيحة (٧٦٥).